

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٨ يوليو ٢٠١٣ :

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨

ولائحته التنفيذية وتعديلاتها :

وعلى قانون ضمانات وحوافز الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٨ لسنة ١٩٩٧ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨٤ لسنة ١٩٩٧ بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار

والمناطق الحرة المعدل بالقرار رقم ٣١٦ لسنة ٤٠٠٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل الوزارة :

قرار :

(المادة الأولى)

يتولى السيد الأستاذ / أسامة عبد المنعم محمود صالح - وزير الاستثمار القيام بأعمال رئيس الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة بصفة مؤقتة

لحين تعيين رئيساً للهيئة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ رمضان سنة ١٤٣٤ هـ

(الموافق ٢٥ يوليو سنة ٢٠١٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / حازم البلاوي